

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الاولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٨ قيراطاً (تبرع المواطن/ عبد المقصود حمودة علوانى) بناحية المهديّة التابعة للوحدة المحلية لقرية كوم الفرج - مركز أبو المطامير - محافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بالبحيرة، لإقامة مدرسة حمودة علوانى للتعليم الأساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء ، فى ٢٤ جصادى الآخرة سنة ١٤٣٩ هـ


(المرفق ١٢ مارس سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ شريف إسماعيل

لائحة العمية
الهيئة العامة لتفتيش كرم الفرج

بموجب مرسوم رقم ١٨٠٠ لسنة ٢٠١٨
تضمن اساس تفتيش كرم الفرج
مطابق مرسوم رقم ١٨٠٠ لسنة ٢٠١٨



المرسوم رقم ١٨٠٠ لسنة ٢٠١٨
تضمن اساس تفتيش كرم الفرج
مطابق مرسوم رقم ١٨٠٠ لسنة ٢٠١٨



التفتيش
م. م. م.